

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٦

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية
والمستلزمات الطبية وملحقاته ;
وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير لشئون الصيدلية :

قرر :

مادّة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة تحت اسم مكتب علمي : (ليبس إيجيبت للأدوية والمستحضرات الطبية) ، ومقره : ٦٥ شارع المنييل - ميدان البasha - الدور الرابع - القاهرة .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٦/٥/١١

وزير الصحة والسكان

أ.د/ أحمد عماد